

سبعة ارجع اياه ووطنه ولا يجوز صومها
في اثناء الطريق فان اراد الدائمة بمكة صامها كما في
الجزيرة ولو لم يصم الثلاثة وجوز له صوم العشرة ايام
عند المعينة
وقرئين الثلاثة والسبعة ايام ومدة ما كان
السبيل الى الوطن وما ذكره المصنفون كون الدم
مستورا خيرا قوله موافق لاجاه
المدكور دم ترتيب موافق لروضة واصها و
شهر المهذب لكن لا يطهاج تبعا لسررته دم
ترتيب وسعد رايح اول ثلاثة فان عجز عنها اشترى
بقيتها طاعما وتصدق به فان عجز صام عن كل مد
يوما والثاني الدم الواجب بالحق وترتبه كالطيب
والدهن والخل وما جيع الرسي والثلث شعرات
وهو ايه هذا الدم على التخيير فيجب اما شاة تجزى
الاصحية او صوم ثلاثة ايام او التصدق بثلاثة
اصع على ستة مساكين او فقراء لكل منهم نصف اصع
من طعام من في الفطرة والثالث الدم الواجب او المالك
بالاعمال

بالا حصار فحلال الحرم بنية التحلل بان يقصد التزوم
من نسكه بالا حصار ويهدى ايه يذبح شاة حيث
احصر وعقلوا يسه بعد الذبح والرابع الدم الواجب
بقتل الصيد وهو ايه هذا الدم على التخيير بين ثلاثة
امورا ذكات الصيد مما له مثل والهراد بقتل الصيد ما
يقارب في الصورة وذكر المصنف الاول من هذه الثلاثة
وقوله اخرج المسمى النعم ايه يذبح المسمى النعم
تصدق به على مساكين لغرمه وقرائه فيجب قتل
البيامة بدنة وفي بقرة الوحشي وجمارة بقرة وفي
الغزال عثر وبقية صول الذبيحة مثل من النعم مائة
في الطولان وذكر الثاني وقوله اوقوه ايه المثل
بذبحه بقيمة مائة يوم الاخراج واشترى بجمته
طعاما من ثياب الفطرة وتصدق به على مساكين لغرم
وقرائه وذكر المصنف الثالث وقوله وامام عن
عليه يوم اوان بقى اقل من مد صام عنه يوما وان كان
في النمامة والشعامة من العبر وانما قاله اذ ذكره لا اذ ذكروا من شعرة
ذات كبريتين ولها جناح على كفاها من الجوان ليست بطائر
كالحجل وبلده اذ ذكروا ان ريشه ويجعلون لها جناح طيرا وان
شبهه ويصان في قوله تعالى وان تخلق من الطين كهيئة العنكبوت
والحاجة طيرا وان كانت لا تخلق من الطين كهيئة العنكبوت
وهذا لا يصح فالتسوية بين الناس في النمامة متولدة من جعلها
الاعمال لا من تشريه ان السور حتم في سائر النعام لانه لا يذبح له
الحيوان

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي

قوله اجمع هو هذا المصنف وهو القائل
بانه لا يذبح ولا في النمامة ولا في الشعامة
مقلوبه اصوي بالضم فصار اجمع لغرمه بين شعرتين
الثانية التي قاله قوله انه اعتقل ايه يماوي